

الدليل الإرشادي الخاص بالتقرير السنوي لمسؤولي الإبلاغ عن غسل الأموال (محدّث)

ديسمبر 2024 (النسخة 1.2)

ملخص

التعديلات على الجدول الزمني للتقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال

تعمل هيئة تنظيم مركز قطر للمال حالياً على إدخال التعديلات على الجدول الزمني للتقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال. وعليه، يتوجب على كافة الشركات تقديم تقريرها السنوي المقبل في موعد أقصاه **28 فبراير 2025** للسنة المنتهية في **31 ديسمبر 2024**. ويُشار إلى أنه، بموجب قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب السارية حالياً، يجوز للشركات تقديم نسخة من التقرير المشار إليه حتى تاريخ **1 يونيو 2025**، غير أن التعديلات القادمة تقترح تغيير تاريخ تقديم التقرير لغاية **28 فبراير**.

في حال كانت الشركة تواجه أي صعوبات في تلبية المواعيد الجديدة، يرجى التواصل مع المشرف الخاص بالشركة في إدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على البريد الإلكتروني AML@qfcra.com للمناقشة.

الغرض

1. يهدف نموذج التقرير المعدل إلى مساعدة مسؤولي الإبلاغ عن غسل الأموال في أداء واجباتهم المتعلقة بالإبلاغ ورفع التقرير المذكور إلى الإدارة العليا، على النحو الموضح في الجزء 2.3 (ج) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2019 ("AML/CFTR")، أو قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2019 (الخاصة بأعمال التأمين العام) لعام 2019 ("AMLG"). ويُشار إلى هذه القواعد مجتمعة بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

2. يغطي النموذج المطروح الحد الأدنى المطلوب لما يجب أن يتضمنه التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال. ويشمل ذلك تقييم مدى ملاءمة وفعالية السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة في ما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والإبلاغ عن العمليات المشبوهة، والمخالفات أو الانتهاكات، والمجالات التي تحتاج إلى تحسين، والتدريب، والعملاء المصنّفين من فئة المخاطر المرتفعة، وخطط العمل ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومراجعة السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة وتقييم المخاطر.

3. يجب أن ينعكس التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال على كيفية قيام مسؤول الإبلاغ بتقييم مدى ملاءمة وفعالية السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة في منع عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي حال تحديد أوجه قصور أو مخالفات، يجب أن يشمل التقرير التفاصيل المتعلقة بخطط العمل التصحيحية.

4. يترتب على مسؤول الإبلاغ رفع التقرير المذكور إلى الإدارة العليا عن كل سنة تقويمية. ويتعين على الإدارة العليا التأكيد كتابياً على أنه تم النظر في التقرير وتمت الموافقة على خطة العمل المنبثقة عنه، في حال دعت الحاجة إلى اعتماد أي خطة عمل. كما يترتب أيضاً على مسؤول الإبلاغ لدى الشركة تقديم نسخة من التقرير إلى هيئة التنظيم والتأكيد على التقرير ذات الصلة من قبل الإدارة العليا حتى تاريخ 28

فبراير 1 أقصاه من السنة المقبلة. كما يجب أن يتم رفع التقرير من خلال "نظام تقديم التقارير الإلكتروني" (ESS) لهيئة التنظيم. وفي حال لم يكن التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال كاملاً ووافياً، يقتضي ذلك إعادة تقديمه من جديد.

التأخير في رفع التقرير

5. في حال وجود أي تأخير في رفع التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال وعدم القدرة على الالتزام بالموعد المحدد بتاريخ 28 فبراير 2025، يتعين على الشركة التواصل مع المشرف الخاص بها في إدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على البريد الإلكتروني AML@qfcra.com. ويُشار إلى جواز فرض رسم إداري بموجب أحكام القواعد العامة لعام 2005 (GENE) في ما يتعلق بأي تقارير لم يتم استلامها قبل 1 يونيو 2025².

استخدام النموذج المخصص للتقرير

6. تحث هيئة التنظيم الشركات على استخدام النموذج المخصص للتقرير لضمان تغطية كافة متطلبات الإبلاغ المنصوص عليها في قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ولمساعدة الشركات، تم تحديد الإرشادات والمعلومات الإضافية في النموذج باستخدام "**الخط المائل باللون الأحمر**". وعند تعبئة النموذج يتعين على الشركات حذف الإرشادات والمعلومات المحددة "**بالخط المائل باللون الأحمر**". إضافة إلى أي من الأقسام الواردة في التقرير وغير المنطبقة عليها. ويُشار إلى أن استخدام هذا النموذج المطروح لا يعدّ إلزامياً للشركات، إلا أن هيئة التنظيم تعتبر استخدامه من "أفضل الممارسات" لمساعدة الشركات في أداء واجباتها المتعلقة بالإبلاغ ورفع التقرير ذات الصلة بموجب الجزء 2.3 (ج) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

¹ من المقترح تعديل قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال عام 2025 لتقديم موعد تاريخ التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال من 1 يونيو إلى 28 فبراير.
² بحسب القواعد الحالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ملاحظات هامة:

7. إن التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ليس تقريراً إلى هيئة التنظيم. بل يعتبر آلية يستخدمها مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال لتقييم مدى ملاءمة وفعالية السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المتبعة لدى الشركة، ومساعدة الإدارة العليا في الوفاء بالتزاماتها وأداء مسؤولياتها بموجب قانون وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
8. أصدرت هيئة التنظيم أيضاً نموذج استبيان التقييم الذاتي الخاص ببرنامح مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وهو متوفر على الموقع الإلكتروني لهيئة تنظيم مركز قطر للمال على هذا [الرابط](#). ويُنصح باستخدام هذا النموذج عند تقييم مدى الالتزام بقانون وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
9. يجب على الشركات الاطلاع على الأحكام ذات الصلة في القواعد العامة لعام 2005 عند تواصلها مع هيئة التنظيم. إن تقديم معلومات خاطئة أو مضللة أو مخادعة إلى هيئة التنظيم عن قصد أو بدون قصد أو إخفاء المعلومات عنها في ما قد يؤدي إلى التضليل أو الخداع، يعتبر مخالفة للمادة (84) من أنظمة الخدمات المالية بمركز قطر للمال.

التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال إلى الإدارة العليا (النموذج)

اسم الشركة:

رقم الشركة بمركز قطر للمال:

اسم مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال وبلد الإقامة:

اسم نائب مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال وبلد الإقامة:

الفترة الزمنية المحددة للإبلاغ: 1 يناير إلى 31 ديسمبر (إدخال السنة)

الملخص التنفيذي

بموجب القاعدة 2.3.8 (حذف القاعدة التي لا تنطبق) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2019، أو قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2019 (الخاصة بأعمال التأمين العام) ("AMLG")، أنا، (إدخال اسم مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال)، قمت بإعداد هذا التقرير لعناية الإدارة العليا، اضطلاعاً بمسؤولياتي بموجب قانون وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

في ما يلي ملخص عن النتائج التي تم التوصل إليها:

(تقديم ملخص عن النتائج التي تم التوصل إليها وأوجه القصور أو المسائل المحددة التي تستدعي اهتمام الإدارة

العليا للنظر فيها)

نتائج المراجعة بناء على القاعدة 2.3.8 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

1. الملاءمة والفعالية – القاعدة 2.3.8 (2) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تم تقييم مدى ملاءمة وفعالية السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المعتمدة لدى الشركة في منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، من خلال اعتماد المنهج التالي:

(توضيح كيفية تقييم التزام الشركة بهذا المتطلب. ما هي المنهجية التي قمت باعتمادها في تقييم مدى ملاءمة وفعالية السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط – هل تم إجراء أي اختبار أو دراسة حالات؟)

2. تقارير العمليات المشبوهة – القاعدة 2.3.8 (3)-(أ)، (ب)، و(ج) من قواعد مكافحة غسل الأموال

وتمويل الإرهاب

| | |
|-------|---|
| العدد | تقارير العمليات المشبوهة الداخلية |
| العدد | تقارير العمليات المشبوهة المقدمة إلى وحدة المعلومات المالية |
| العدد | تقرير Q07 المقدم إلى هيئة التنظيم |

(إدخال عدد تقارير العمليات المشبوهة) التي لم يتم رفعها إلى وحدة المعلومات المالية القطرية للأسباب

التالية:

(في حال ينطبق ذلك، يرجى تحديد الأسباب)

تم إبلاغ الجهة الرقابية كتابياً بأن الشركة رفعت عدد **(يرجى إدخال عدد تقارير العمليات المشبوهة)**

تقرير إلى وحدة المعلومات المالية القطرية بموجب القاعدة 5.1.7 (6) من قواعد مكافحة غسل الأموال

وتمويل الإرهاب، إضافة إلى رفع النموذج رقم 7 (Q07)- الخاص بإخطار هيئة التنظيم بتقارير العمليات المشبوهة (يرجى إدخال التاريخ). **(حيث ينطبق ذلك)**

3. تقارير المخالفات – القاعدة 2.3.8 (3) (د) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

| | |
|-------|---|
| العدد | قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب |
| العدد | قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب |
| العدد | السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط |

(اختيار الأيجابية التي تنطبق أدناه، للإفادة بأي مخالفات من عدمه. وتستخرج الشركات هذه المعلومات من سجل المخالفات الخاص بها للتأكد من دقة التقارير المعدّة والمرفوعة بشأن هذه المخالفات)

تمّت مراجعة سجل المخالفات في الشركة، والتقارير التالية بشأن المخالفات المرتكبة ضد قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة:

قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

(نكر عدد ونوع المخالفات وكيفية تحديدها)

قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

(نكر عدد ونوع المخالفات وكيفية تحديدها)

السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة

(نكر عدد ونوع المخالفات وكيفية تحديدها)

لم يتم تحديد أي مخالفات ارتكبتها الشركة ضد قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة.

4. التحسينات – القاعدة 2.3.8 (3) (ه) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

(حذف الجزء الذي لا ينطبق)

في ما يلي المجالات التي ينبغي تحسينها في السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة، ونقترح إدخال التحسينات المناسبة على النحو التالي:

(تحديد التحسينات، خطط العمل/ الجدول الزمني، الموارد المطلوبة، تحديد الشخص المسؤول عن إنجاز التحسينات، ومشاركة ودعم الإدارة العليا، وغير ذلك. في حال لم تتم معالجة المجالات التي تتطلب التحسينات السابق نكرها، يرجى توضيح أسباب ذلك واقتراح الخطط الكفيلة بمعالجتها)

لقد قمت بمراجعة السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة ولم يتم تحديد أي مجالات تتطلب إجراء التحسينات أو أي اقتراحات لإجراء التحسينات. فيما يلي تفسيري لهذه المخرجات:

(يرجى شرح أسباب عدم الحاجة إلى إجراء تحسينات)

5. التدريب – القاعدة 2.3.8 (3) (و) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – بناء على

القسم 6.2 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

| الدورات التدريبية المنفذة | العدد |
|---------------------------|-------|
| الحضور | العدد |

تم تقديم الدورات التدريبية التالية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمسؤولي وموظفي الشركة، بناء على القسم 6.2 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

(تقديم ملخص عن الدورات التدريبية التي تم توفيرها، على سبيل المثال نوع التدريب، والتاريخ، والفترة الزمنية، وعدد الموظفين المشاركين في الدورات التدريبية. في حال لم يتم تنظيم أي دورة تدريبية، يرجى نكر الأسباب. كما يرجى الاطلاع على القسم 6.2 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمزيد من الإرشادات حول مستوى التدريب اللازم لمسؤولي وموظفي الشركة، بما في ذلك مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال ونائبه).

6. التدريب - القاعدة 2.3.8 (3) (ز) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب - بناء على القسم

6.2 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

(حذف الجزء الذي لا ينطبق على الشركة)

تم تحديد المجالات التي تتطلب إدخال التحسينات على البرنامج التدريبي الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الشركة، واقتراح التحسينات المناسبة على النحو التالي:

(تحديد أي مجالات تتطلب التحسينات، وتشمل أي مقترحات وأطر زمنية للتنفيذ)

لم يتم تحديد أي مجالات تتطلب إجراء التحسينات على البرنامج التدريبي الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الشركة، ونقرّ باقتناعنا بالتزام الشركة بمتطلبات الجزء 6.2 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

7. العملاء المصنّفون ضمن فئة المخاطر المرتفعة - القاعدة 2.3.8 (3) (ح) - بناء على الفصل الثالث

من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

| العدد | العملاء من فئة المخاطر المرتفعة |
|-------------------------------------|-------------------------------------|
| عدد الأفراد | نوع العملاء من فئة المخاطر المرتفعة |
| عدد المؤسسات | |
| عدد الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر | |
| عدد العملاء الآخرين | |

(اختيار الإجابة المناسبة التي تنطبق بموجب المتطلبات الواردة في الفصل الثالث من قواعد مكافحة غسل

الأموال وتمويل الإرهاب)

فيما يلي عدد وأنواع عملاء الشركة المصنّفين ضمن فئة المخاطر المرتفعة، وفقاً للمنهج القائم على المخاطر المنصوص عليه في الفصل الثالث من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

الأفراد

(تحديد عدد الأفراد – مع تضمين عدد الأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر)

الشركات

(تحديد عدد الشركات – مع تضمين عدد الشركات التي يكون فيها الأشخاص السياسيون ممثلو المخاطر هم المستفيدين الحقيقيين أو من أعضاء الإدارة العليا)

غير ذلك

(تحديد العدد وشرح فئة العملاء)

لم يتم تحديد أي عملاء من فئة المخاطر المرتفعة في الشركة وفقاً للمنهج القائم على المخاطر المنصوص عليه في الفصل الثالث من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

8. خطط العمل - القاعدة 2.3.8 (3) (ط) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

(اختيار الإجابات المناسبة التي تنطبق على الشركة، مع مراعاة وجود عدد من خطط العمل المختلفة المنبثقة عن التقييم الذاتي، أو التدقيق، أو المراجعة المستقلة، أو زيارة تقييم المخاطر التي تقوم بها هيئة التنظيم).

فور الانتهاء من تقييم مدى ملاءمة وفعالية السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة في منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، تم تطبيق/ أو سيتم تطبيق خطة العمل التالية ذات الصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

(تحديد التفاصيل المتعلقة بأي من خطط العمل، بما في ذلك خطط العمل التي تم تطبيقها في الفترة الزمنية المحددة للإبلاغ، نتيجة لمخرجات التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال للسنة السابقة)

(تحديد التفاصيل المتعلقة بأي تغييرات طرأت على عمليات الشركة في ما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تم تنفيذها خلال الفترة الزمنية المحددة للإبلاغ، مع تضمين التغييرات التي طرأت على السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط، خاصة تلك المتعلقة بـ "اعرف عميلك"، و"تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء"، ووثائق التعرف على العميل، وعملية قبول العملاء الجدد الذين يمثلون مخاطر مرتفعة، وعمليات الفحص بموجب قوائم الجزاءات، ومراقبة المعاملات، والإبلاغ عن العمليات المشبوهة. شرح أسباب التغييرات إضافة إلى ذلك، يرجى مراعاة القاعدة 2.3.9 (ب) – اعتماد خطة العمل من قبل الإدارة العليا، القاعدة 4.3.4 (3) و (4) - الحالات التي لا تستلزم تطبيق تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء للأعمال المكتسبة، والقاعدة 6.2.2 (3) (ب) - الاستمرار بالبرنامج التدريبي ومراجعته)

بعد إنجاز استبيان التقييم الذاتي لبرنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، تم تطبيق خطة العمل التالية:
(تحديد التفاصيل المتعلقة بأي خطة عمل تم تطبيقها بعد إجراء التقييم الذاتي لبرنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب)

بعد زيارة تقييم المخاطر التي قامت بها هيئة تنظيم مركز قطر للمال خلال الفترة الزمنية المحددة للإبلاغ، تم تطبيق خطة العمل التالية:

(يجوز قيام هيئة التنظيم بإجراء زيارة لتقييم مخاطر الشركة خلال الفترة الزمنية المحددة للإبلاغ مع إصدار تقرير و/أو برنامج الحد من المخاطر. يرجى تحديد التفاصيل المتعلقة بالنتائج المرتبطة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الواردة في التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال المقدم إلى الإدارة العليا والإجراءات التصحيحية المقترحة)

9. مراجعات التدقيق أو ضمان الجودة³ - القاعدة 2.3.8 (3) (ي) من قواعد مكافحة غسل الأموال

وتمويل الإرهاب - مع مراعاة القاعدة 2.1.1 (3) (د)، والقاعدة 2.1.1 (4)، والقاعدة 2.2.2 (1)

(د) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

(اختيار الإجابات المناسبة التي تنطبق على الشركة)

خلال الفترة الزمنية المحددة للإبلاغ، تم إجراء مراجعة ضمان الجودة، أو المراجعة المستقلة، أو التدقيق للسياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة من قبل **(يرجى تحديد الجهة المسؤولة عن المراجعة أو التدقيق، واسم الشخص، والمسمى الوظيفي مع تحديد المهارات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والمعرفة والخبرة التي يتمتع بها الشخص ونطاق هذه المراجعة)**. تمت هذه المراجعة مع مراعاة القاعدة 2.1.1 (3) (د)، والقاعدة 2.1.1 (4)، والقاعدة 2.2.2 (1) (د) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(تحديد الأحكام من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تنطبق على الشركة، علماً بأن القاعدة 2.1.1 (4) من هذه القواعد تلزم كافة الشركات بإجراء مراجعة مستقلة مرة كل سنتين).

وفي ما يلي نتائج المراجعة **(المراجعت)**:

(تحديد النتائج والتوصيات التي خلصت إليها مراجعة ضمان الجودة، أو المراجعة المستقلة، أو التدقيق، بما يشمل تقييم الإطار العام لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للشركة، وأي خطط عمل، والتواريخ المحددة لإنجاز الخطط، واسم الشخص المسؤول عن إنجاز الخطط).

خلال الفترة الزمنية المحددة للإبلاغ، لم يتم إجراء أي مراجعة لضمان الجودة، أو مراجعة مستقلة أو تدقيق للسياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة، وذلك للأسباب التالية:

³ يرجى الاطلاع على الدليل الإرشادي الخاص بإعداد تقارير المراجعة المستقلة بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر عن هيئة التنظيم، والمتوفر على موقعها الإلكتروني.

(توضيح أسباب عدم إجراء مراجعة ضمان الجودة، أو مراجعة مستقلة أو تدقيق، مع مراعاة متطلبات القاعدة 2.1.1 (3) (د)، والقاعدة 2.1.1 (4)، والقاعدة 2.2.2 (د1) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وسياسة الشركة في ما يتعلق بتوفير وظيفة تدقيق مستقلة والموارد الكافية ذات الصلة)

10. نتائج تقييم المخاطر – القاعدة 2.3.8 (3) (ك) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل

الإرهاب

(اختيار الإجابات المناسبة التي تنطبق على الشركة)

خلال الفترة الزمنية المحددة للإبلاغ، تمت مراجعة السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط الخاصة بتقييم المخاطر في الشركة (يرجى إدخال الاسم والمسمى الوظيفي)، وكانت النتائج على النحو التالي:

(تفصيل التصنيف العام لمخاطر الشركة، ومنهجية تصنيف المخاطر، ونتائج أي تقييم للسياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط الخاصة بتقييم المخاطر المعتمدة لدى الشركة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب).

خلال الفترة الزمنية المحددة للإبلاغ، لم يتم إجراء مراجعة للسياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط الخاصة بتقييم المخاطر المعتمدة لدى الشركة، وذلك للأسباب التالية:

(توضيح أسباب عدم إجراء المراجعة ومتى سيتم تحديد موعد لإجرائها)

النتائج

بعد تقييم مدى ملاءمة وفعالية السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة في منع غسل

الأموال وتمويل الإرهاب، تم التوصل إلى النتائج التالية:

(توفير ملخص بالنتائج التي تم التوصل إليها، وتقرير حول مدى فعالية السياسات، والإجراءات، والأنظمة، والضوابط المعتمدة لدى الشركة وتحديد أي أوجه قصور ذات الصلة. إضافة إلى ذلك، تحديد أي مسائل أخرى تودّ عرضها على الإدارة العليا، على سبيل المثال الموارد/الميزانية المخصصة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، التحسينات على الأنظمة، وغيرها من المسائل).

التوصيات

بناء على النتائج التي تم التوصل إليها والمشار إليها في الجزء السابق، أتقدّم بالتوصيات التالية للنظر فيها من

قبلكم، بموجب القاعدة 2.3.9 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

(تحديد أي توصيات والأطر الزمنية المقترحة لإنجازها)

التوقيع: _____

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

النظر في التقرير من قبل الإدارة العليا – القاعدة 2.3.9 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

(يجب على الإدارة العليا للشركة النظر في أي تقرير يقدم إليها من قبل مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال في موعد أقصاه 28 فبراير 2025. في حال حُدّد التقرير أي أوجه قصور في ما يتعلق بالالتزام بالشركة بقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الصلة، يتم اعتماد خطة عمل لمعالجة أوجه القصور في الوقت اللازم – تلزم القاعدة 2.3.9 والقاعدة 7.1.1 (2) (ب) من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أن تقوم الإدارة العليا للشركة بضمان التزامها بمتطلبات حفظ السجلات، على النحو المحدد في القسم 7.1 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب)

بالنيابة عن الإدارة العليا للشركة، أؤكد أنا **(إدخال الاسم والمسمى الوظيفي)** أنه تم النظر في تقرير مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال بموجب القاعدة 2.3.9 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما أؤكد على الالتزام بالمتطلبات العامة لحفظ السجلات، على النحو المحدد في القسم 7.1 من قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(يجب على الإدارة العليا التي تقوم بالنظر في التقرير وتوقيعه، أن تكون مستقلة عن وظيفة مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال)

ملاحظات الإدارة العليا بشأن التقرير:

(على الإدارة العليا أن تقدم أي ملاحظات أو تغذية عكسية في ما يتعلق بالتقرير، بما يشمل الموافقة على خطة عمل لمعالجة أي أوجه قصور تم تحديدها وذلك في الوقت اللازم)

التوقيع: _____

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

⁴ تشمل التعديلات المقترحة على قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب خلال عام 2025 تقديم موعد تاريخ التقرير السنوي لمسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال من 1 يونيو إلى 28 فبراير.